

50_ فقه الحج " شروط صحة الحج " د.ياسر النجار _ موسوعة

الفقه على المذاهب الأربعة

ياسر النجار

لبيك اللهم لبیک. لبیک لا شریک لك لبیک. ان الحمد والنعمة لك والملك. لا شریک لك. لبیک اللهم لبیک لبیک لا شریک لك لبیک إن الحمد والنعمة بسم الله والحمد لله والصلاة - 00:00:00

والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس الخامس من شرح كتاب الحج من شرح موسوعة الفقهاء على المذاهب الأربعة عند المجلد الخامس عند شروط صحة الحج. تكلمنا في الدرس الماضي - 00:00:30 عن او الدروس الماضية عن شروط وجوب الحج. واليوم ان شاء الله نتكلم عن شروط صحة الحج. شروط صحة الحج هي عبارة عن ايه؟ عبارة عن تتوقف عليها صحة الحج. وهي ليست داخلية في الحج وانما هذه امور خارجة عنه. اذا اختل شيء منها كان الحج باطل - 00:00:51

وهذه الامور هي اول شيء عندنا الاسلام. فيشترط في الانسان الذي يحج ان يكون مسلماً. لان الكافر ليس اهلاً لعبادة. ولا تصح منه العبادة ولا يثاب عليها فالحج لا يصح منه لا اصالة ولا نيابة. يعني ما ينفعش هو يروح يحج بنفسه ولا ان هو ينيب اخر يحج عنه - 00:01:11

فان حج بنفسه او امر من يحج عنه ثم اسلم فعند اذ وجبت عليه حجة ايه؟ اخرى لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اي ما اعرابي حج ثم هاجر يعني يعني سم ذهب الى المدينة او ثم اسلم يعني فعليه ان يحج حجة اخرى. وتكلمنا عن هذا - 00:01:36 في المرة الايه؟ في الدروس الايه؟ الماضية. قال اي ما اعرابي حج ثم هاجر فعليه ان يحج حجة اخرى. وهذا الحديث دليل على انه لا يصح منه الحج في حال كفره وكذلك الان مثلاً لو ان انسان - 00:01:58

هو مرتد مسلماً ارتد عن الاسلام لكن هو مسلماً يصلي ويصوم لكن هو مسلماً لا يعتقد مسلماً بشيء معين او يقول لك ان الخمر حلال او يقول مسلماً ان الصلاة ربنا لو لم يوجب الا صلاتين فقط. فهو في الحقيقة مرتد لكن هو راح حج. فحجوا في هذه الحالة باطل. فاذا تاب الى الله سبحانه وتعالى وعاد الى - 00:02:16

الاسلام فعندئذ يلزمه ان يحج حجة ايه؟ اخرى. الشرط الثاني هو العقل. يشترط في الانسان الذي يحج ان يكون عاقلاً لان حج المجنون تمام لا يصح منه لان الحج عبادة والمجنون ليس من اهل العبادة فلا يصح منه في هذه الحالة فلو حج في - 00:02:36 جنونه فحجه غير صحيح. واذا افاق فعند اذن يجب عليه بعد ذلك ان يحج حجة الايه؟ الاسلام. لكن الفقهاء قالوا يصح لوليه ان يحج عنه نفلاً. يعني ويقع عنه نفلاً لكنه اذا عقل فعند اذن يلزمه حج - 00:02:56

اخرى. طيب الشرط الثالث اللي هو الميقات الزماني للحج. يعني لابد ان يقع الحج في الميقات الزماني الذي حدده الله سبحانه وتعالى لهم. فعندنا للحج ميقات زمني لا يؤدي في غيره. يعني مسلماً ما ينفعش نروح نحج مسلماً في رمضان مسلماً في اي شهر اخر -

00:03:16

وانما الحج لابد ان يكون في اشهر محددة حددها الشارع. وهي شوال وذو القعدة وعشرة من ذي الحجة. يعني احنا عندنا اشهر شهر شوال اللي هو بعد العيد مباشرة بعد رمضان. وذو القعدة والعشر الاول من ايه؟ من ذي الحجة. لان الله سبحانه وتعالى قال -

00:03:36

الحج اشهر معلومات. فهنا جماهير العلماء من عبدالله بن عمر وجماهير الصحابة والتابعين ومن بعدهم قالوا ان المقصود اشهر الحج اه الحج اشهر معلومات هي شوال وذو القعدة وعشرة من ايه؟ من ذي الحجة. الا ان العلماء اختلفوا في نهار يوم النحر اللي هو يوم عشرة من - [00:03:56](#)

اللي هو يوم العيد. هل هذا من اشهر الحج ولا ليس من اشهر الحج؟ طيب انا بس اوضح لكم ليه هو من اشهر الحج او ليس من اشهر الحج؟ رغم ان اكثر الافعال تفعل فيه - [00:04:16](#)

هم قالوا ليس من الذين قالوا ليس من اشهر الحج لانه احنا الان يوم العيد. يعني هو وقف بعرفات وانتهى يوم عرفات بالكامل. فعند اذن ان هو اذا احرم الان سيحرم بايه؟ بالحج للعام القادم وليس للحج هذا العام. لان الحج كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة. فاذا هو - [00:04:26](#)

اصلا نزل والفجر طلع وبقينا يوم النحر يوم العيد بقی. فهو الان كيف كيف سيحرم؟ تمام؟ فقالوا الحنفية والحنابلة قالوا ان يوم النحر من اشهر الحج الا انه اذا احرم بالحج فيه في يوم النحر يكون للعام القادم وليس لهذا العام لان افعال الحج - [00:04:46](#) اخرت عن عن وقت يوم النحر يفوت الحج لفواته بتأخير الوقوف عن طلوع الفجر يوم الايه؟ يوم العاشر. لان بطلوع الفجر في النحر عندئذ باجماع العلماء على انه لا يصح منه الحج اذا لم يكن وقف بعرفات - [00:05:06](#)

فاذا احرم قال لك يصح منه للعام القادم فيظل محرما للعام القادم. تمام؟ الشافعية وابو يوسف من من الحنفية قالوا اخر اشهر الحج هو ليلة النحر الليلة فقط. وليس نهار يوم النحر منها. فاذا طلع الفجر فعند اذن لا يصح له الاحرام وعند اذن انتهت اشهر الايه؟ الحج. المالكية - [00:05:22](#)

قالوا ابتداء الحج وقته شوال لفجر يوم النحر ويمتد زمن الاحلال منه لآخر ذي الحجة. يعني هو خلاص فعلا لحد في فجر يوم النحر هذا انتهى الاحرام. لكن ان هو يتحلل من الاحرام متى؟ عند ايه؟ عند نهاية شهر ذي الحجة. قال - [00:05:42](#)

فلو فعل شيئا من اعمال الحج في خارج وقت الحج عندئذ لا يجزؤهم. فلو صام المتمتع مسلا او القارن سلاسة ايام قبل وقت الحج لا يجوز. يعني احنا فرضنا مسلا واحد جه في شهر رمضان احنا قلنا اول اشهر الحج باتفاق اللي هي اول شوال. فجه واحد عمل عمرة في رمضان وقال لك انا هاحج من هذا العام - [00:06:04](#)

وانا ما معيش مسلا مال ان انا اشتري شاي مسلا فانا ساصوم سلاسة ايام مسلا في رمضان مسلا لا يصح. تمام؟ لانه يشترط لمن اراد بان يحرم بالحج. تمام ويقع احرام صاحب الاتفاق. طبعا هو جمهور العلماء اجازوا الاحرام قبل اشهر الحج ويقع. لكنه اشهر الحج هذه الاعمال - [00:06:24](#)

الحج لا تقع الا في اشهر الحج. مسلا لو طاف اي طواف او فعل اي شيء قبل اشهر الحج فهذا لا يجزؤه. جمهور الفقهاء الحنفية والمالكية والحنابلة هنا قالوا الاحرام بالحج قبل اشهره جائز مع الكراهة. يعني العلماء اختلفوا. هل يصح الاحرام - [00:06:46](#) قبل اشهر الحج يعني مسلا واحد جه في رمضان قال لك انا احرم من الان لحد الحج. هل يصح منه ام لا؟ الجمهور الحنفية والمالكية والحنابلة قالوا يصح منه الاحرام في هذه الحالة لان الله سبحانه وتعالى قال يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج. قالوا - [00:07:06](#)

دل على ان جميع الاشهر ميقات الايه؟ للحج. قالوا فعند اذن الانسان اذا احرم قبل اشهر الحج يصح منه مع الكراهة. اما الشافعية فقالوا لا يصح الاحرام بالحج قبل وقته فلو احرم به في غير وقته ان - [00:07:26](#)

عقد احرامه بذلك عمرة مجزئة عن عمرة الاسلام. لان الله سبحانه وتعالى قال الحج اشهر معلومات تقديره عندهم اي وقت للحج اشهر او اشهر الحج اشهر معلومات. قالوا فحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه. ومتى ثبت انه وقته - [00:07:45](#)

لم يجز تقديم احرامي عليه كاوقات الصلاة. قال لك لان الله سبحانه وتعالى قال الحج اشهر معلومات يعني وقتها بوقت. قال لك فكما ان الانسان اذا كان يصلي اذا صلى قبل دخول الوقت لا يصح منه كذلك اذا احرم بالحج قبل اشهر الحج لا يصح منه ويقع احرامه في هذه الحالة عمرة. يعني - [00:08:05](#)

يكون هو احرم بعمره ويؤدي عمرة فقط. تمام؟ فيشترط لصحة الاحرام بالحج ان يكون في اشهر الحج. طبعاً هذا الكلام كان قديم يا اخوة واما الآن الناس تحرم يعني اقصى شيء اقصى شيء يحرم يوم التروية اللي هو يوم الثمانية من ذي الحجة. تمام؟ يعني او لو احرم قبلها بيومين ثلاثة يعني - [00:08:25](#)

ما في احد يحرم الان من رمضان ولا من شوال ولا ولا ولا. حتى الذين يذهبون مسلاً الى الحج مسلاً آ في زي القعدة هم في الغالب يكونوا يعني متمتعين كما يعني تكلمنا قبل ذلك ان هو يكون متمتع يعني يحرم بالعمرة - [00:08:45](#)

ويقضي مناسك العمرة ثم بعد ذلك يتحلل الى ان يأتي وقت الابه؟ الحج. يعني لا احد يستطيع ان يحرم مسلاً قبل الحج مسلاً بخمسة او عشرة ايام امكث على احرام هذا امر شاق للغاية ولا احد يفعله الان فيما اظن ابدًا يعني. طيب عندنا الشرط الرابع الميقات المكاني. احنا قلنا الميقات الزماني اللي هو اشهر - [00:09:03](#)

الحاج شوال وذو القعدة وعشرة من ذي الحجة على الصحيح. طيب عندنا الان الميقات المكاني. عندنا الميقات المكاني ينقسم قسمين. ميقات مكاني الاحرام بالحج وميقات مكان للاحرام بالعمرة. والاحرام والميقاتان هذان يشتركان في حق الاتفاق - [00:09:23](#) يعني الانسان اذا كان من اهل الاتفاق يعني بيته بعيدة عن المواقيت. يعني مسلاً الان نحن في تركيا في مصر في اي بلد دولت كلها هؤلاء هي عنده من على المواقيت. فعند اذن ده اسم الاتفاق الذي جاء من الاتفاق من مكان بعيد. او بيوته خارج بيوت الحرم. يعني حتى مسلاً اهل اه - [00:09:43](#)

اه اه مسلاً نجد مسلاً اهل الرياض. حتى وان كانوا مسلاً هم في السعودية لكن هؤلاء بعيدين عن الميقات. فإذا اتوا سيمرون من على الميقات. فده اسمه الاتفاق والميقاتي اللي بيته عند الحرم عند الميقات او بينه وبين الحرم. يعني مسلاً احنا عندنا الحرم وبعدين الميقات. فيه في - [00:10:03](#)

نص في ناس ساكنين ساكنين يعني ناس عايشين هناك. فهذا اذا اراد ان يحرم بالحج والعمرة. كيف سيحرم؟ تمام؟ فهنا هذا العلماء اذا كان هو افاقي او ميقاتي فالمواقيت هي واحدة بالنسبة للحج او بالنسبة للعمرة. ويختلف في حق الحرم والمكي. تمام - [00:10:23](#) المكاني يختلف في حق الحرم. تمام؟ من اهل الحرم او من اهل مكة. بالنسبة للحج او بالنسبة للعمرة وكل هذا سيأتي معنا بالتفصيل ان شاء الله اول شيء الميقات المكاني للاحرام بالحج. يختلف الميقات المكاني للاحرام بالحج باختلاف مواقع الناس. فانهم في المواقيت - [00:10:43](#)

المكانية اربعة او ثلاثة اصناف وهي اول شيء عندنا الاتفاق المعينات الافاقي وهو من منزله احنا عندنا الاتفاق والميقات والنوع الساس والرابع اللي هو الحرمي او المكي اول نوع عندنا اللي هو الميقاتي ميقات الميقاتي اللي هو جاي من ايه؟ من خارج المواقيت - [00:11:05](#)

وهو من منزله في خارج منطقة المواقيت. وهذا باتفاق العلماء ان هذه المواقيت هي التي لا يجوز للانسان ان يتجاوز الا محرماً لمن يريد نسك سواء حج او عمرة. واتفقوا على ان هذه المواقيت لاهلها يعني مسلاً فرضنا النبي صلى الله عليه وسلم مسلاً - [00:11:25](#) وقت ذي الحليفة اللي هي الان ابار علي لاهل المدينة. طيب قال لاهلها. قال ولمن مر بها من غير اهلها. يعني فرضنا الانسان المصري او الشامي اللي ونزل المدينة فاراد ان يحرم الاصل ان ميقاته مسلاً آ الجحفة. تمام؟ او رايغ الان يعني او او مقاتل جحف - [00:11:45](#)

عندئذ هو اذا مر من المدينة فعند اذن سيكون ميقاته من ايه؟ من المدينة اللي هي ابار علي او ذي الحليفة طيب احنا عندنا الادلة على تحديد المواقيت للاحرام هي السنة والاجماع. اما السنة فما رواه الامام البخاري ومسلم عن - [00:12:05](#)

ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن تمام يعني يهل هؤلاء اهل الشام - [00:12:22](#)

من الجحف واهل المدينة من ذي الحليف واهل نجد اللي هم الرياض والاماكن ديت من قرن اللي هو قرن المنازل او قرن الثعالب او اللي هو الان يسمى بالسيل الابه؟ الكبير - [00:12:37](#)

وايضاً عبدالله بن عمر قال في حديثه انه قال وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يللم. اللي هو المكان هناك. وايضاً عندنا احاديث اخرى عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل - [00:12:47](#)

لنجد قرن المنازل ولاهل اليمن يللم. سم قال هن لهن. يعني لهؤلاء الناس ولمن اتى عليهن من غير اهلن مما من اراد اي ممن اراد الحج والعمرة. ومن كان دون ذلك يعني مسلاً المواقات اهوت ومكة اهيت. وهو في النص بينهم قال ومن كان - [00:13:07](#)
دون ذلك فمن حيس انشأ يعني من حيس ان هو اراد ان يحرم يحرم من بيته بقى. حتى اهل مكة من مكة. يعني الناس اللي ساكنين في مكة بيحرموا من مكة. هذا - [00:13:27](#)

بالنسبة لايه؟ بالنسبة لميقات الايه؟ الحاج. واما الاجماع فالعلماء ابن المنذر والنووي وغيرهم نقلوا اجماع العلماء على هذه المواقيت تمام؟ طب احنا عندنا المواقيت المكانية بقى للايه؟ للحج. اول ميقات اللي هو ذو الحليفة. ذو الحليفة اللي هو ميقات اهل المدينة - [00:13:37](#)

وهو ومن مر بها من غير اهلها. واغلب الناس اخوة الان اما حاجة من اما ان يحرم بالاخص الذين يأتون من بلاد غير المملكة يعني. اما ان هم ينزلوا على - [00:13:59](#)

يعودوا شوية هناك ثم بعد ذلك يحرموا من المدينة. او ان هم بيأتوا من عن جدة بقى وسيأتي ان شاء الله الكلام عن جدة هل هي ميقات او غير ميقات. هذا بالنسبة - [00:14:09](#)

بالنسبة ان الغالب من اهل المدينة او ممن اتوا من غير اهلها. فقالوا ذو الحليفة هو ميقات اهل المدينة ومن مر بها من غير اهلها ويسمى الان ابار علي. طبعا - [00:14:19](#)

هذا مشهور عند العمى ان هو من ابار علي. الشيعة وضعوا قصة في هذا ان سيدنا علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قد يعني آآ قاتل الجن في هذه الايه في هذه في هذا الموضوع فسمي ابار علي. وطبعا هذه القصة مكذوبة لا تصح ابدًا بحال - [00:14:32](#)
وهذا الميقات هو ابعد ميقات عن آآ مكة. قيل يبعد بقى ربعمية وعشرة او ربعمية وخمسين كيلو على اختلاف آآ اعرف تلف في هذا فهذا ابعد ميقات عن مكة. الميقات الثاني اللي هو الجحفة وهو ميقات اهل الشام ومصر والمغرب. وهذا الميقات - [00:14:50](#)
حوالي مية سبعة وثمانين كيلو تقريبا. ويحرم الحجاج الان من رابغ. يعني هذا الكلام كان قديم شوية. اما الذين يأتون من البحر او قد يحرمونا من ايه؟ من رابغ او من الجحفة. فالمحرم من رابغ محرم قبل الميقات. وقد قيل ان الاحرام منها احوط لعدم التيقن - [00:15:10](#)

بمكان الجحفة في الوقت الحالي. طيب الان كثير من الناس لا يعني اهل الشام ولا اهل مصر ولا ولا كل هؤلاء يأتون الان من رابغ ولا من الجحفة. هذا مقنقا قبل عشرين سنة كان - [00:15:30](#)

الى هناك. اما الان اما ان ينزلوا الى المدينة واما ان ينزلوا في جدة. تمام؟ هذا هو الغالب الاعم الان. المقاط السالس اللي هو عرق اللي هو ميقات اهل العراق وغيرهم من اهل المشرق. وهي مكان على بعد مرحلتين من مكة المشرفة وهو - [00:15:44](#)

يعني يقع على وادي الايه؟ العقيق في الشمال الشرقي من مكة. وتقريبا بينه وبين مكة اربعة وتسعين كيلو خمسة وتسعين كيلو في الحدود هذه الميقات الرابع اللي هو يللم ويللم هذا ميقات اهل اليمن وتهامة والهند وهو جبال وهو جبل من جبال - [00:16:04](#)
تهامة في جنوب مكة. تمام؟ الميقات الخامس اللي هو قرن المنازل. قرن المنازل يا اخوة اللي هو ميقات اهل نجد. اللي هو الرياض والاماكن ديت والكويت والامارات والطائف وهو جبل على بعد مرحلتين من مكة ويقال له الان قرن او يقال يقال له قرن الثعالب وهم الان - [00:16:24](#)

قريب من المكان الذي يسمى السيل او السيل الكبير. ويبعد عن مكة تقريبا ستة وتسعين كيلو متر. تمام؟ هذا ميقات ايه؟ ميقات اهل نجد واهل الطائف دول الامارات والكويت وهذه الاماكن يأتون اليه الان. اذا اتوا عن طريق الايه؟ البر. اما اذا اتوا من عن طريق الجو ففي الغالب - [00:16:47](#)

يكون ايه؟ عن طريق جدة. طيب عندنا احكام تتعلق بالمواقيت اول شي اجمع اهل العلم على انه يجب الاحرام من هذه المواقيت لمن
مر بالميقات قاصدا احد النسكين الحج او - [00:17:07](#)

وعلى تحريم تأخير الاحرام عنها. يعني هذا محل اتفاق. على انه الانسان اذا اراد ان يذهب الى مكة ويحرم بالحج او العمرة اذا كان
سيمر من هذه المواقيت فباجماع العلماء انه يجب عليه ان يحرم من هذه المواقيت. هذا لا خلاف فيه بين احد من العلماء. طيب عندنا
- [00:17:23](#)

من جاوز الميقات قاصدا الحج او العمرة او الكوران وهو غير محرم عندئذ اثم ايضا باتفاق العلماء. ويجب عليه العودة اليه هو الاحرام
منه. هذا محل اتفاق بالعلماء على انه - [00:17:43](#)

يجب عليه ان هو يرجع مرة ثانية الى الميقات ويحرم منه. فان عاد يعني هو لو رجع بقى فعند اذن العلماء اختلفوا هل عليه دم ام لا؟
فعند الشافعية والامام - [00:17:57](#)

ابو يوسف من الحنفية قالوا ان عاد فلا دم عليه. لانه رجع واحرم من الايه؟ الميقات. الامام مالك قال لا يسقط عنه الدم بالعودة. عاد او
لم يعد كده كده - [00:18:07](#)

وجب عليه. الامام ابو حنيفة رحمه الله قال ان عاد ملبيا يعني رجع وقال لبيك اللهم لبيك وهو راجع فعند اذن سقط الدم عنه. وان لم
يرجع ملبيا فعندئذ لا يسقط الدم عنه - [00:18:17](#)

فان لم يرجع الى الميقات وجب عليه الدم باتفاق الفقهاء. يعني فرضنا ان هو بعد ما تجاوزه احرم من مكانه. فعند اذن هذا محل اتفاق
من العلماء على انه يجب آآ يجب عليه ان آآ يعني يجب عليه الدم في هذه الحالة. يعني يزبح شاة في هذه الحالة. هنا مسألة ايضا في
غاية الاهمية - [00:18:31](#)

وهي الانسان اذا كان يمر بميقتين. كالشامي اذا قدم من المدينة. يعني احنا قلنا ان ميقات اهل الشام ومصر من الجحفة او رايغ يعني
طيب احنا عندنا مسلا فرضنا مكة هنا - [00:18:51](#)

رايغ هنا المدينة هنا. فهو الان هو اصلا ميقاته هنا. يعني قريب من مكة اقرب منه من الايه؟ من المدينة. فاذا كان سيأتي من المدينة.
هل يجب عليه ان يحرم من ذو الحليفة ولا يجوز له ان يحرم ان يمر ان يمضي والى ان يأتي الجحفة ثم يحرم منها ثم يأتي الى مكة.
يعني - [00:19:09](#)

انه يمر من يمر بميقتين الانسان الشامي اذا قدم من المدينة او المدن يمر بزي الحليفة ثم بالجحفة. تمام؟ يعني حتى الانسان المدني.
هو الان عنده ذو الحليفة وبعده ميقات الجحف. فمن اين فمن اي الميقتين يحرم؟ هل يحرم من الميقات الاول ولا من الميقات الثاني
- [00:19:29](#)

عندنا العلماء اختلفوا في هذا. عندنا الشافعية والحنابلة قالوا يجب عليه ان يحرم من الميقات الابد. تمام؟ مسلا اهل الشام واهل
مصر واهل للمغرب قلنا ميقاتهم الجحف فاذا مروا من المدينة وجب عليهم ان يحرموا من ميقات المدينة. واذا جاوزوا الميقات غير
محرمين حتى اتوا - [00:19:49](#)

الجحفة مسلا كان حكمهم حكم من جاوز الميقات بغير احرام. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال هن لهن ولمن اتى فيهن من غير
اهلن ممن اراد الحج والعمرة. هذا المذهب الاول. المذهب الثاني مذهب المالكية. قالوا من يمر بميقتين - [00:20:09](#)
الثاني منهما ميقاته ندب له الاحرام من الاول. ولا يجب الاحرام منه. يعني كما قلنا الشامي اذا جاء او المصري اذا جاء من آآ المدينة
وهو اصلا ميقاته الجحف فعند اذن يندب له ان يحرم من زي الحليفة اللي هو من من ابار علي. فان لم يحرم منه حتى اتى -

[00:20:28](#)

الجحفة صحة ولا دم عليه. قالوا لان ميقاته وامامه. لكن المالكية خصوا ذلك بغير المدني. يعني قالوا هذا في حق غير المدني. اما
المدني فعند اذن ياء الي هو من اهل المدينة يجب عليه ان يحرم منين؟ من ذي الحليفة. ليه؟ قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:20:52](#)

اصحابه انما احرموا من ذو الحليفة ولو كان يجوز لهم ان يؤخروا لآخرين المذهب الثالث مذهب الامام ابو حنيفة رحمه الله والاحناف قالوا الافضل له الاحرام من الميقات الاول. يعني هو مسلا من ذو الحليفة. ويكره له تأخيرها الى الساني الاقرب الى مكة لكنهم لم -

00:21:12

يقيده في الاصح عندهم بان يكون الميقات الساني ميقاتا له. يعني مسلا احنا كنا اهل الرياض مسلا ميقاتهم آآ قرن المنازل آآ او اللي هو الال السن الكبير. لكن لو فرضنا انهم جاؤوا من المدينة - 00:21:31

فهنا الان الميقات الاولاني ذو الحليفة ليس بقاتل لهم. والميقات الثاني اللي هو الجحفة ليس ميقاتا لهم. فعندئذ ايضا قالوا يجوز لهم ان يحرموا من الميقات الثاني وهو الجحفة. حتى ولولا - 00:21:48

لم يكن الميقات الساني ميقاتا لهم قالوا كالنجد اذا قدم من المدينة ومر على الجحفة فعندئذ يجوز لهم. طيب المالكية والحنفية اه استدلو على ذلك بايه؟ قالوا ان بعموم التوقيت لاهل المناطق المذكورة وجوزوا الاحرام من اي الميقات - 00:22:00

استدلو على ذلك بما رواه الامام مالك عن عبد الله ابن عمر انه اهل من الفرع. قالوا الفرع هذا هو موضع بين زي الحليفة ومكة وهو يعني المفترض اهل اهل المدينة ان يحرموا منين؟ من المدينة. من من ذي الحليفة - 00:22:20

فهو عبدالله بن عمر فرضنا ان ذي الحليفة وهنا مكة وهنا مثلا الفروع. فعبدالله بن عمر احرم من الفرع هذا. طيب. وهو الراوي حادث المواقيت. يعني عبدالله بن عمر هو - 00:22:40

الذي روى احاديث المواقيت ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل لاهل المدينة ذي الحليفة ولاهل الشام ومصر مسلا كزا اهل الشام. آآ الجحفة فقالوا وهو قد اهل من الفرع فدل ذلك على انه يجوز له ان يجاوز الميقات الاول الى الميقات الثاني. وعلى هذا يجوز الاحرام - 00:22:51

طبعا هذا بالنسبة لايه؟ للمسألة الاولى ان الشافعية والحنابلة قالوا لابد ان يحرم من الابعد وهذا هو الاحوط والافضل الحنفية كل المالكية قالوا يجوز له ان يحرم من الميقات حتى وان لم يكن الميقات لايه الساني يعني آآ يقاتل له كما نص على ذلك الحنفي -

00:23:11

طيب الان مسألة مهمة جدا وهي الاحرام من جدة. تمام؟ يعني جدة الان. هل جدة تعتبر ميقات ام لا؟ طبعا فيها خلاف كبير جدا جدا بين العلماء المعاصرين لكنها هي مسألة مهمة. وانا ارى والله اعلم ان جدة تعتبر ميقات. تمام؟ لانه لا نجد في الشريعة ان هناك ميقات من البحر - 00:23:32

واقرب وجدنا هي على البحر. تمام؟ يعني ما ينفعش ان احنا نحرم من قلب البحر. فاغلب الناس الذين يأتون يمرون في الغالب من على الجحفة. هل يجب عليهم في الجو ان يحرموا - 00:23:52

يعني يعني وهم في في الطيران مسلا اول ما يأتوا الى آآ الجحفة ان يحرموا ام لا. الافضل بلا شك ان يحرموا من الجحر وهم مسلا ممكن اول ما هو يركب الطائرة - 00:24:05

اول ما الطائرة تطلع ان هو يكون اصلا لابس ملابس الاحرام. ثم يجوز له ان هو يحرم من اول ما ايه؟ ما يطلع. ليه؟ لا اشكال في هذا. عند جماهير العلماء. طيب. اذا جاء عند - 00:24:19

فالحمد لله ان هو يحرم من هذا. يعني يحرم من الجحر. لكن لو فرضنا انسان هو لم يحرم ولم يلبس ملابس الاحرام حتى نزل موتور جدة وبعدين دخل اغتسل وقام قال لبس ملابس العرب. هل هذه جدة تعتبر نقاط ام لا؟ والله اعلم هي فيها اقوال كسيرة للعلماء وانا - 00:24:29

في كتاب آآ جمع لاحكام الحج والعمرة والفقه له زهرما. آآ ودي من مسائل النوازل وفيها خلاف كبير للعلماء. فبعض العلماء يقول اذا كان يأتون من طريق غير طريق الجحفة فعندئذ تعتبر جدة ميقاتا لهم معدوما يقول لك لأ ويعني في خلاف كبير والمجامع الفقهية لها كلام كبير في هذا - 00:24:46

وفيه علماء قطر اجازوا ان يكون جادا للقتل. وانا مع هذا القول ليه؟ لوجود المشقة في هذا الامر. تمام؟ والانات الان من اراد ان تحرم

من جدة يعني يأتي ينزل المطار يختم جوازه بعد ذلك يحرم من جده فهذا والله اعلم اري انه جائز ولا اشكال فيه باذن الله. تمام وهي من المسائل - [00:25:06](#)

اللي هي لا يأتي لم يأتي فيها ايه نصوص واضحة في هذا الامر. طيب هذا بالنسبة لايه؟ للميقات المكاني. طيب احنا عندنا التقدم بالاحرام عن المواقيت المكانية. يعني ايه التقدم بالاحرام عن المواقيت المكان - [00:25:26](#)

يعني مسلا انا الان مين آآ هنزل مسلا المدينة تمام او انا راكب الطائرة مسلا وهنزل من المدينة. هنزل المدينة مسلا او هز الجدة مسلا. فانا الان اول ما طلعت مسلا من فرنسا من اه اوروبا من من اي مكان من اه من اه اسطنبول من القاهرة - [00:25:42](#)

نرى من اي موضع هل يجوز لي اول ما اركب الطائرة ان اقول لبيك اللهم حج او لبيك اللهم عمرة ام لا؟ هذا باتفاق المذهب يوجد لا خلاف بين العلماء - [00:26:03](#)

على ان الانسان اذا احرم قبل الميقات يصير محرما وتثبت في حق جميع احكام احكام المواضع. ابن المنزل رحمه الله نقل اجماعا هذا. قال اجمع اهل العلم على ان من احرم قبل الميقات فهو محرم. تمام؟ الا ان العلماء اختلفوا. هل الافضل الاحرام من الميقات - [00:26:13](#)

او من اهله او من بلده او الغالب الناس ما بتحرمش من بلدها وانما بتحرم من من المطار الان ايها افضل؟ فعندنا قول للعلماء. القول الاول الحنفية والشافعية في احد القولين عندهم قالوا الاحرام من بلده - [00:26:33](#)

افضل من من الاحرام من الليل من المواقيت. لكن بشرط ان يأمن على نفسه مخالفة احكام الاحرام. يعني ايه؟ لان الانسان لما يكون محرم انت الممنوعة التي تقصد ضوافرك وما تقص شعرك. طبعاً انت بتضع الريح او طيب والكلام ده. الاول كان الانسان لما بيحرم مسلا من مصر حتى يصل مسلا الى مكة وقد - [00:26:51](#)

شهر مسلا. اما الان الموضوع كله هو ساعتين زمن يعني. تمام؟ يعني هو الامر كله في الطيران او في الاتوبيس يعني خمس ست ساعات اكسر شئ كانوا يتكلمون الاول ان ممكن يظل فترة طويلة فيضطر الى ان يقص اظافره او ان يحلق شعره او كذا وكذا فقالوا - [00:27:11](#)

يعني اختلفوا فيه. اما الان والله اعلم ان هو احرم من الميقات فهذا بلا شك يعني جائز بلا شك. لكن اذا احرم قبل الميقات فالاحناف ورواية عند الشافعية قالوا انه ان الاحرام من دويرة اهله او من اه او من بلده افضل قالوا ان لان اه ام سلمة - [00:27:31](#)

الله تعالى عنها روت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اهل بحجة او عمرة من مسجد من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه - [00:27:51](#)

هذا الحديث رواه الامام ابو داود والامام الدارقطني لكنه ضعيف عند اكثر العلماء وايضا احرم عبدالله ابن عمر من الياء اللي هي في البيت المقدس. وهذا ثابت عنه كما نقله ابن المنزل وغيره. ورواه الامام مالك في الموطأ وغيره - [00:28:01](#)

ايضا وسيدنا علي ابن ابي طالب قال سيدنا علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله قال ما بالحج والعمرة ان يحرم بهما من دويرة اهله. يعني ان ينشئ السفر لهما من دويرة اهله بان يعني ان - [00:28:17](#)

تزاكر وهو محرم. يعني يحرم مصطفى بعد ذلك يشفع هذا القول الاول. القول الثاني قول المالكية والحنابلة والشافعية في الصحيح عندهم. قالوا ان الافضل هو الاحرام من الميقات الذي حدده النبي - [00:28:37](#)

صلى الله عليه وسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم حج فاحرم من الميقات ولم يحج الا مرة واحدة. وقالوا ولو كان الاحرام من منزله صلى بينه بفعله صلى الله عليه وسلم. قالوا ولانه احد نوعي المواقيت. يعني احنا عندنا ميقات زماني وميقات مكاني. فلما اتفقوا - [00:28:51](#)

جميع على ان التقدم بالاحرام الزماني مكروه فذلك التقدم بالاحرام المكاني مكروه. قالوا ولان في ذلك تغيير بالاحرام لانه قد يعرض له يعني ويضطر ان يفعل محظور من محظورات الاحرام. فعندئذ يوجب عليه ايه؟ دم. ولان النبي صلى الله عليه وسلم كما قلنا واصحابه - [00:29:11](#)

من الميقات ولم يفعلوا الا الافضل. تمام؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم احرم الميقات واصحابه رضي الله عنهم احرموا من الياه؟ من الميقات. فالان بالنسبة الوضع الحالي الان الافضل للانسان ان يحرم من الميقات. تمام؟ وان احرم بعد ما يطلع من الطائرة اول ما يركب الطائرة يقول لبيك مسلا هينزل جدة مسلا يقول لك لبيك اللهم حجة او لبيك اللهم - [00:29:31](#)

ام عمرة فهذا ايضا افضل. الا انه اذا كان يأتي كما قلنا من طريق الطيران فالافضل له ان يرتدي ملابس الاحرام. واول ما تقلع الطائرة فإذن يحرم ويلبي. وكذا من كان بالمدينة يجوز له الإحرام من السكن الذي يكون فيه. يا اخوة الآن الذي يذهب انا يعني بفضل الله ربنا - [00:29:54](#)

كسيرا في هذا الامر الذي يذهب الى ذي الحليفة مثلا طبعاً ذو الحليفة بينها وبين المسجد النبوي مثلاً تقريباً ستة كيلو او في الحديدة ستة كيلو سبعة كيلو. المسجد بكون يعني - [00:30:14](#)

زحمة جدا جدا والحمامات يعني زحام زحام كبير جدا. فعازيزين تروح تغتسل هناك وتضرب ملابسك وتلبس هذا فيه مشقة اذا اردت ان اذا كنت انت من اهل آآ يعني آآ نزلت المدينة وتريد ان تحرم من ذبح الياه؟ خلاص انت في الفندق بتاعك بتغتسل ثم ترتدي ملابس الاحرام ثم تذهب - [00:30:26](#)

ولا تلبس ثم تذهب الى فتدخل المسجد تصلي ركعتين واول ما صلى ركعتين تقوم جاي راكب الاتوبيس بتاعك وتقول لبيك اللهم عمرة. او لبيك اللهم حجة. هذا ايسر واسهل لك وهذا كن ايه؟ تكون فعلت الصواب بالاتفاق - [00:30:46](#)

انك انت فقط يعني بدت بالغسل مسلا بعشر دقائق او ربع ساعة انت يا دوك بتغتسل بتلبس بتروح الزي الحلي. هي كلها سبعة كيلو خمس دقائق او عشر دقائق في الاتوبيس او السيارة يعني. تمام - [00:31:02](#)

طيب هنا مسألة في غاية الاهمية. دخول الحرم لغير الحج والعمرة. الانسان اذا كان يريد ان يذهب الى الحرم او الى الكعبة الى الكعبة او آآ الحرم عموماً يعني. وهو لا يريد ان يحج ولا يعتمر. هل يجب عليه ان يحرم؟ ولا يجوز له ان هو يدخل بدون احرام؟ هنا -

[00:31:15](#)

العلماء اختلفوا في هذه المسألة على قوله. القول الاول قول جمهور الفقهاء الحنفية والمالكية والحنابلة في المذهب والشافعية في القول قالوا يجب عليه الاحرام باحد النسكين يعني لابد وين ما بعمره. ولا يجوز له مجاوزة الميقات بغير احرام. يعني كل انسان يريد ان يذهب - [00:31:34](#)

الى الحرم الا الانسان المتردد يعني كل شوية رايح جاي او رايح بالسيارة جاي بالسيارة اللي بيوصله الناس. قال لك دي لأ. لكن مسلا انا الان في آآ مصر او في تركيا - [00:31:53](#)

او في اوروبا ورايحة اعمل شيء مسلا مقابل واحد هناك لمصلحة وراجع. فقال لك طالما انت داخل الحرم يبقى يجب عليك ان تحرم بالحج والعمرة. هذا القول الاولاني. تمام؟ الحنفية - [00:32:03](#)

قالوا الافاقي اللي هو جاي من بعيد اذا اراد دخول الحرم لغير النسك كمجرد الرؤية او النزهة او التجارة لا يجوز له ان يتجاوز الاحرام الا فان جاوزها الافاق بغير احرام فعند اذن فعليه شاة فان عاد فاحرم منه سقط عنه الدم. اما لو قصد موضوعاً من الحلم حل له -

[00:32:13](#)

مجاوزته بلا احرام. يعني هو الان يريد ان يذهب لكن هو لم يدخل الحرم. يعني قبل الحرم. مش يعني حدود الحرم كلها. قال لك يجوز له في هذه المالكية قالوا ان كل مكلف حر اراد دخول مكة لا يدخلها الا باحرام باحد النسكين وجوباً. الا ان يكون من المترددين -

[00:32:33](#)

كذلك لا يجب على غير المكلف كالصبي والمجنون لا يجب عليه الحدان في المذهب قال لا يجوز لمن اراد دخول مكة او الحرم او اراد نسكاً تجاوز الميقات بغير احرام الا لقتال مباح. لان النبي صلى الله - [00:32:53](#)

صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة يوم يوم الفتح دخل مكة وعلى رأسه المغفار. يعني دليل على انه لم يكن اية محرماً او لخوف او حاجة متكررة. فعندئذ يجوز. وكذلك المكي يتردد بين قريته. يعني يطلع ويجي يطلع ويجي. قال لك هذا - [00:33:07](#)

يعني يجوز له ان هو ايه يدخل بدون احرام. لكن الصحيح ما عليه الشافعية في المذهب عندهم. والحنابلة في قوله هو الصحيح وهو مذهب الظاهرية وهذا القول هو الصحيح انه يجوز للانسان الاخر في دخول الحرم بغير احرام اذا لم يرد احد النسكين. يعني هو رايح مسلا للزيارة او رايح للتجارة - [00:33:25](#)

الا انه يستحب له ان يحب. لان الوجوب من الشرع ولم يرد من الشرع ايجاب ذلك على كل داخل. فبقي على اصل الايه؟ الاباحة والامام البخاري رحمه الله جنح الى هذا القول ورجح هذا القول لان النبي صلى الله عليه وسلم قال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهل - [00:33:45](#)

ممن اراد الحج والعمرة. هذا دليل على ان الانسان اذا ذهب ولم يكن يريد الحج والعمرة. واذا جاوز فعند اذن يرد له ان ان يدخل الايه؟ الحرم وهذا لا اشكال فيه ان شاء الله سبحانه وتعالى - [00:34:05](#)

هذا بالنسبة للميقات المكاني آآ والميقات الزماني والانسان اذا اراد دخول الحرم من غير الحج والعمرة هنا نكون قد انتهينا من هذا الدرس وفي الدرس القادم ان شاء الله نتكلم عن الميقات الميقاتي اللي هو الانسان البستاني اللي هو بينه اللي هو - [00:34:23](#)

الذي يسكن بين مواقيت وبين المواقيت وبين الحرم تمام؟ وكذلك نتكلم عن الميقات المكاني بالنسبة للعمرة والانسان اذا كان يسكن في الحرم او في الكعبة وجاء وقت الحج. هل يلزمه ان يخرج الى المواقيت؟ او يجوز له ان يحرم من المكان الذي - [00:34:43](#) هو فيه هذا وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد وال لبيك اللهم لبيك لبيك - [00:35:03](#) لا شريك لك لبيك. ان الحمد - [00:35:33](#)